

المركز الوطني محمد السادس للمعاقين

Centre National Mohammed VI des Handicapés

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵓⵙ
ⵏ ⵓⵙⵔⵉⵎ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵓⵙ
ⵏ ⵓⵙⵔⵉⵎ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵓⵙ
ⵏ ⵓⵙⵔⵉⵎ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵓⵙ



السلطة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي

اتفاقية - إطار للشراكة والتعاون

بين

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي

المقر المركزي باب الرواح

الرمز البريدي: 10 000

ممثلة في شخص السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي،

الناطق الرسمي باسم الحكومة

و

مؤسسة تسيير المركز الوطني محمد السادس للمعاقين

المقر المركزي بأوطا حصين، ص.ب 5291 - سلا الجديدة

ممثلة في شخص السيد محمد الأزمي، عضو المجلس الإداري لمؤسسة تسيير

المركز الوطني محمد السادس للمعاقين

في مجال

"دعم تـمدرس الأطفال في وضعية إعاقة"

الديباجة:

اعتباراً:

- ✓ للتوجهات الملكية السامية الواردة في الخطاب الملكي بتاريخ 18 ماي 2005، والتي نصت في جانب منها على " نجاعة المقاربات التعاقدية والتشاركية، ودينامية النسيج الجمعوي المحلي لضمان الانخراط الفاعل في مشاريع التنمية عن قرب واستمرارها "؛
- ✓ لما تنص عليه الاتفاقيات الدولية المعمول بها في مجال تربية وتعليم الأطفال في وضعية إعاقة ولاسيما منها الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والبروتوكول الاختياري المرفق بها، اللذان صادقت عليهما المملكة المغربية؛
- ✓ لأحكام الدستور، ولاسيما الفصل 31 منه، الذي ينص على أن الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، تعمل على تعبئة كل الوسائل المتاحة لتيسير أسباب إستفادة المواطنين والمواطنات على قدم المساواة من الحق في الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذي جودة، وكذا الفصل 32 الذي يؤكد على أن التعليم الأساسي حق للطفل وواجب على الأسرة والدولة. كما نص الدستور على حضر ومكافحة كل أشكال التمييز بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الإندماء الإجتماعي و الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أو أي وضع شخصي مهما كان، بالإضافة إلى قيام السلطات العمومية بوضع وتفعيل سياسات موجهة إلى الفئات من ذوي الإحتياجات الخاصة، من خلال السهر على إعادة تأهيل الأشخاص الذين يعانون من إعاقة جسدية، أو حسية أو حركية أو عقلية، وإدماجهم في الحياة الإجتماعية والمدنية، وتيسير تمتعهم بالحقوق والحريات المعترف بها للجميع؛
- ✓ لمقتضيات الاتفاقية الرباعية للشراكة بين مؤسسة محمد الخامس للتضامن ووزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ووزارة الصحة وكتابة الدولة في الأسرة والطفولة والأشخاص المعاقين الموقعة يوم 01 ابريل 2006؛
- ✓ لمضامين الاتفاقية المبرمة بين مؤسسة تسيير المركز الوطني محمد السادس للمعاقين ووزارة التربية الوطنية والتعليم العالي و تكوين الأطر و البحث العلمي من أجل دعم برامج الدمج المدرسي للأطفال في وضعية إعاقة؛
- ✓ لاستراتيجية مؤسسة محمد الخامس للتضامن الرامية إلى الاهتمام والنهوض بحقوق مختلف شرائح المجتمع من أجل تحقيق تنمية اجتماعية واقتصادية، عبر توفير خدمات مختلفة وخاصة لفائدة الفئات التي توجد في وضعية صعبة؛
- ✓ لمهام المركز الوطني محمد السادس للمعاقين كمؤسسة وطنية مرجعية في مجال الإعاقة المحددة في قوانينه التنظيمية والأساسية؛
- ✓ لمشروع مؤسسة تسيير المركز الوطني محمد السادس للمعاقين 2018-2022.
- ✓ لما يوليه المركز الوطني محمد السادس للمعاقين المتعاقد معه من أهمية لمجال التربية الخاصة بالأطفال في وضعية إعاقة بالمؤسسات التربوية؛

وبناء على أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية التالية:

- ✓ القانون الإطار رقم 51-17 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.19.113 بتاريخ 7 ذي الحجة 1440 (9 أغسطس 2019)؛
 - ✓ القانون الإطار رقم 97-13 المتعلق بحماية حقوق الأشخاص في وضعية إعاقة والنهوض بها الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.52 بتاريخ 19 رجب 1437 (27 أبريل 2016)؛
 - ✓ القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 الصادر في 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) ، كما وقع تغييره وتتميمه والنصوص المتخذة لتطبيقه؛
 - ✓ المرسوم رقم 2.02.376 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليوز 2002) بمثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي، كما وقع تغييره وتتميمه؛
 - ✓ المرسوم رقم 2.02.382 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليوز 2002) بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة التربية الوطنية، كما وقع تتميمه؛
 - ✓ المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في 8 من ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
 - ✓ قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، الناطق الرسمي باسم الحكومة رقم 047.19 الصادر في 24 يونيو 2019 بشأن التربية الدامجة للتلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة، والمذكرة وزارة عدد 531-19 بتاريخ 3 يوليوز 2019 المتعلقة بتفعيل مقتضياته؛
- وتفعيلا لمقتضيات:

- ✓ البرنامج الوطني للتربية الدامجة لفائدة الأطفال في وضعية إعاقة الذي أعطيت انطلاقته يوم 26 يونيو 2019 بسلا تحت الرعاية السامية لصاحب الجلالة محمد السادس نصره الله؛
 - ✓ الرؤية الاستراتيجية لإصلاح منظومة التربية والتكوين 2030/2015 وخاصة الرافعة 04 منها، المتعلقة بتأمين الحق في ولوج التربية والتكوين للأشخاص في وضعية إعاقة، أو في وضعيات خاصة وتمكينهم من تلمس جيد بما يستلزم ذلك من دعم ومواكبة وتأطير جيد وإشراك ممأسس للقطاعات الحكومية المعنية وفعاليات المجتمع المدني؛
 - ✓ حافظة المشاريع المتعلقة بتنفيذ القانون الإطار رقم 51.17 المتعلق بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي ولاسيما المشروع رقم 04 منه المتعلق بتمكين الأطفال في وضعية إعاقة أو وضعيات خاصة من التمدريس؛
- وتجسيدا لإرادة الشركاء الموقعين على هذه الاتفاقية للعمل سويا قصد الاستجابة لحاجيات التلاميذ في وضعية إعاقة في مجال التربية والتعليم، وتنسيق جهودهما من أجل تنزيل البرنامج الوطني للتربية الدامجة ومواكبة ودعم تلمس الأطفال في وضعية إعاقة على الصعيد الجهوي والإقليمي والمحلي.

وقع الاتفاق بين الطرفين على مايلي:

المادة الأولى

تعتبر الدبباجة الواردة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية الإطار.

المادة الثانية

أهداف الاتفاقية:

- ✓ تهدف هذه الاتفاقية- الإطار إلى وضع إطار للشراكة والتعاون بين الطرفين المتعاقدين وذلك بغاية وضع وتنفيذ برامج مشتركة تروم تنزيل البرنامج الوطني للتربية الدامجة لفائدة التلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة .
- ✓ الفئة المستهدفة من هذا المشروع، التلاميذ في وضعية إعاقة من خلال برنامج عمل مشترك بين الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، والتمثيلات الجهوية للمركز الوطني محمد السادس للمعاقين من خلال العمليات التالية:
- ✚ التشخيص التربوي، الطبي وشبه الطبي للتلاميذ في وضعية إعاقة.
- ✚ التوجيه، التواصل، التحسيس وإذكاء الوعي الجماعي بأهمية تمكين الأطفال في وضعية إعاقة من التمدريس.
- ✚ تقوية قدرات الأطر الإدارية والتربوية والأسر والجمعيات في مجال التربية الخاصة والإعاقة والتربية الدامجة.
- ✚ المتابعة والمواكبة.
- ✚ التقييم.

المادة الثالثة:

موضوع الاتفاقية

تتوخى هذه الاتفاقية وضع وتنفيذ برنامج عمل مشترك خاص بتنزيل تدابير البرنامج الوطني للتربية الدامجة لفائدة التلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة بين الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والتمثيلات الجهوية للمركز الوطني محمد السادس للمعاقين، وإبرام اتفاقيات خاصة بينهما لتنفيذ مجالات الشراكة على الصعيد الجهوي.

المادة الرابعة:

التزامات الطرفين

- التزامات وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي-قطاع التربية الوطنية:
- توسيع العرض المدرسي للتلاميذ في وضعية إعاقة خفيفة أو متوسطة الذين بلغوا سن التمدريس والمتكفل بهم من طرف المركز الوطني محمد السادس للمعاقين؛
- الترخيص للفريق متعدد الاختصاصات بزيارة المؤسسات التعليمية الدامجة والمتبع الطبي وشبه الطبي للتلميذات والتلاميذ في وضعية إعاقة؛
- وضع المعطيات المتعلقة بالمؤسسات التعليمية الدامجة رهن إشارة الأطقم التربوية، الطبية وشبه الطبية التابعة للمركز الوطني محمد السادس للمعاقين للإستفادة من مختلف الأنشطة والحملات الهادفة إلى مواكبة ودعم تمدريس الأطفال في وضعية إعاقة؛

- تقديم تسهيلات إدارية من أجل مشاركة الأطر التربوية والإدارية والأسر والجمعيات في الملتقيات التكوينية والأنشطة التربوية والتوعوية والتحسيسية في مجال التربية الدامجة؛
- المساهمة في عمليات التتبع والتقييم لفائدة أطفال التعليم الأولي والتلميذات والتلاميذ بمختلف الأسلاك التعليمية: ابتدائي، إعدادي وثانوي.
- توجيه مذكرة إخبارية للتعريف بفحوى هذه الاتفاقية وأهميتها إلى الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديريات الإقليمية لحثها على المساهمة في إنجاح أهداف هذه الاتفاقية وبرنامج العمل السنوي المنبثق عنها.

التزامات المركز الوطني محمد السادس للمعاقين:

- يلتزم المركز الوطني محمد السادس بموجب هذه الاتفاقية بالمساهمة في عمليات التشخيص التربوي، الطبي وشبه الطبي للتلاميذ في وضعية إعاقة؛
- وضع فريق متعدد الاختصاصات (تربوي، طبي وشبه الطبي) رهن إشارة الأنشطة التربوية للمؤسسات التعليمية الدامجة وفق برنامج مسطر ومتفق عليه بين الطرفين؛
- المساهمة في عمليات التحسيس و إذكاء الوعي؛
- المساهمة في تقوية قدرات الأطر التربوية والإدارية العاملة في مجال التربية الدامجة؛
- المساهمة في تنظيم ملتقيات تكوينية وأنشطة تربوية في مجال الإعاقة والتربية الدامجة؛
- المساهمة في أشغال اللجنة الجهوية للتربية الدامجة بالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- المساهمة في عمليات المواكبة والتتبع والتقييم؛
- الحفاظ على سرية المعطيات المتعلقة بالمؤسسات التعليمية الدامجة الموضوعة رهن إشارتها من لدن الوزارة وعدم نشرها أو استعمالها لأغراض تتنافى مع أهداف هذه الاتفاقية، ودون ترخيص كتابي من الوزارة.

المادة الخامسة:

لجنة التتبع والتقييم

يعمل الجانبان على إحداث لجنة مشتركة تتكلف بوضع وتنفيذ وتتبع وتقييم برنامج العمل المشترك موضوع الاتفاقية.

✓ تتألف اللجنة من ممثلي أطراف الاتفاقية كما يلي:

- 1- عن وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي:
 - رئيس قسم التربية الدامجة بمديرية المناهج؛
 - ممثل عن مديرية التعاون؛
 - ممثل عن مديرية الرياضة المدرسية؛
 - ممثل عن مديرية الحياة المدرسية؛
- 2- عن المركز الوطني محمد السادس للمعاقين: ثلاثة أعضاء يعينون من طرف السيد مدير المركز
 - ✓ ويمكن دعوة أي شخص ترى اللجنة ضرورة حضوره؛

✓ تجتمع هذه اللجنة على الأقل مرتين في السنة وكل ما دعت الضرورة إلى ذلك، وتضطلع بمسؤولية وضع وتنفيذ برنامج العمل وبالتنسيق والتتبع والتقييم لجميع الأنشطة المشتركة ورفع تقارير إلى الجهات المعنية تتضمن قرارات وتوصيات اللجنة.

المادة السادسة:

مدة الاتفاقية

تبقى الاتفاقية سارية المفعول لمدة 3 سنوات قابلة للتجديد بعد موافقة الطرفين وتدخل حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التوقيع عليها.

المادة السابعة:

مراجعة الاتفاقية

يمكن أن تكون هذه الاتفاقية موضوع مراجعة بعد اقتراح كتابي من أحد الطرفين وذلك بواسطة ملحق يوقع من لدن الطرفين.

المادة الثامنة:

تسوية النزاعات

أي خلاف ناتج عن تأويل أو تنفيذ بنود هذه الاتفاقية يحال على أعضاء اللجنة المشتركة المشار إليها أعلاه في الفصل الرابع لإيجاد الحلول الملائمة له في إطار التراضي.

المادة التاسعة:

فسخ أو إلغاء الاتفاقية

يمكن فسخ هذه الاتفاقية بمبادرة من أحد الطرفين المتعاقدين شريطة إشعار الطرف الآخر كتابة وذلك شهرين على الأقل قبل موعد الفسخ مع إلزامية إنهاء كل برنامج انخرط فيه الطرفين.


وحرر بالرباط في 02 أبريل 2021 في نظيرين باللغة العربية لهما نفس الحجية.

السيد محمد الأزمي، عضو المجلس الإداري لمؤسسة تسيير

المركز الوطني محمد السادس للمعاقين

Mohamed EL AZAMI

Membre du Conseil d'Administration
de la Fondation



السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي

والبحث العلمي

لناطق الرسمي باسم الحكومة

~~وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي
الناطق الرسمي باسم الحكومة~~

محمد أمزازي